

921 هل يجوز للرجل أن يُراجع زوجته بعد أن طلقها وأخذ

عوض؟ للإمام ابن باز

عبدالعزیز بن باز

اخر يسأل فيقول ما حكم من طلق زوجته واحدة وهي حبلى اخذ عوضا من ولي امر الزوجة بعد مدة قبل ستين سنة بعد ثلاث

سنين طلب مراجعتها - [00:00:00](#)